

6423 - حكم الزكاة في الحلي ومقدار النصاب - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

هل على الفتيات اللاتي لم يتزوجن زكاة على ما يلبسن من ذهب ولو كان قليلا؟ جزاكم الله خيرا وما حكم من لم تزكي الحوئية الزكاة الذهب والفضة اذا اتكاً على الصحيح من اقوال العلماء - 00:00:00

سواء كانت المرأة سمعت زوج امل ذكرا او غيرها الواجب الزكاة هذا صحيح اذا كان يبلغ النفاق اذا كان في الحلي تبلغ النصاب من الذهب او الفضة سعودي ثمانية واربعين مثقال. هم. ستة وخمسون ريال فضة. نعم. وما هو اكثرا منها - 00:00:21

فإذا كانت تبلغ هذا المقدار كره الزكاة في الألف خمسة وعشرون وفي الألفين خمس وهكذا أما إذا كان أقل نعم بارك الله فيكم وجزاكم الله خيرا - 00:00:58